

## ناسخ الحديث ومنسوخه

فقال لا بأس به واما نحن فلا نفعله ٥ وقال الشافعي [ C ] يقنت في الصبح بما علم النبي صلح ابنه الحسن بن علي ٥ وقال الاثرم سألت احمد بن حنبل عن القنوت في الفجر قال نعم في الامر يحدث كما قنت النبي صلح يدعو علي قوم ٥ قلت فيرفع به صوته قال نعم ٥ كذا فعل النبي صلح ٥ وقال عبد ا [ ] وسألت ابي عن القنوت في اي الصلاة ٥ قال في الوتر بعد الركوع وإن قنت في الفجر اتباع ما روي عن النبي صلح ٥ قلت فإن قنت في صلاة كلها قال لا إلا في الوتر والغداة ٥